تحول بصاريم ودار القرار مما بعد الالف منه رالمكتوبة فانه عمال ولا اثر لحرف الاستعلاء فيه
وقد نبه على هذا ومثل له بقوله لا اثر في كون الالف للامالة المكتوبة ورد بالياء المكتوبة مع الراء المكسورة
بقوله كهم وكذا مستحول وراكد بكسر الكاف مالا احفظ الآن انه كذا مما يحتمل ما ورد وراء القراء
لاجل كثرة الراء اذا كان هذا المحتمل لاجل كثرة الراء وجود المقتضي لترك الامالة فيما
يحتمل ان يقال بحذف ما لا مقتضي فيه لتركها ومن هنا يعلم ما تقدم قبل ان شرط كون
الراء كافة لسبب الامالة ان تكون مصدرة او مفتوحة كما تقدم ذكره واذا انفصل سبب الامالة
فلا اثر له خلافا لمن منع السبب منها فانه يذهب منصلا من الى احد الامالة والى
فاتهم بترك الامالة والى هذا الاشارة بقوله ولا عمل لسبب لم يتصل البيت ٥٠

ص وقل اما الوا لمناسب بلا ٥٠ داع سواه كهاد او تلا ٥٠
ولا يمل سالم بتال سكنا ٥٠ دون سماع غيرها وغيرنا ٥٠
والفتح قبل كسر او فوطرف ٥٠ امل كالا يشرك الكلف الكلف ٥٠
كذا الذي يليه ها التانيث في ٥٠ وقف اذا ما كان غير الف ٥٠

ش قد قال الا لوطا للمناسب كالمالة التي لا لغير نحو عزانا وران عمادا وكالمالة التي والضحى
والليل اذا يغشى لمشاكلة الخاتمة بها بعد صامها ان الامالة لم تطرد فيما لم تكمل الا في التي
تاوها مكسورة او نظيرتها او نظيرة نظيرتها وورد ان مصرها وقد جرواعلى القياس في ترك
المالة الا واما والاوعلى ولدى وما اشبل على غير القياس اذ بين ولي ولدى فرق لا يخفى وما
اميل على غير القياس وما اشبهها سائر فواتح السور وكذا الحاج علما والباب والمال
والناس فهذا وبحوه ستمرع فيه الامالة ولا يقاس عليه قولهم قتل كثيرا في
طرف البيت بيان ما يمنع الامالة المطردة امالة كل فتحة وليها ليست مكسورة نحو قولهم عالج عرف

ابصر كالمعرض وغير الى مصر ومن الامالة المطردة كل فتحة وليها ما تسبلة للوقف الا ان
امالة هذه محصوصة بالوقف وامالة التي يليها المكسورة جائزة في الوصل والوقف وقد نبه
وقد نبه على الفرق بين المستثنيين بقوله كذا الذي يليها التانيث في وقف بخصص الامالة قبل
علامة التانيث بالوقف فعلم انها لا تجوز في الوصل وان امالة الفتحة قبل الراء المكسورة تجوز
في الوصل والوقف لانه مطلق غير متبل بحال ٥٠

ألتصريف ٥٠

ص حرف او شبهه من الصرف برك ٥٠ وما سوى ما قصرت يحرك ٥٠

ش تصريف الكلم هو تغيير بنيتها بحسب ما يعرض لها من المعنى كتغيير المفرد الى التثنية
والجمع وتغيير المصدر الى الماضي والمضارع والمعقول ولهذا التغيير احكام كالصحة
والاعلال وعرفه بملكة الاحكام وما بها على ما ستعلم التصريف فالتصريف انما هو لتعلم احكام
بنية الكلمة مما يحدث فيها من اصالة وزيادة وصحة واعلال وشبه ذلك وصنعلة من الكلم الاسما
التي لا تسبه الحرف والافعال لانهما اللذان يعرض فيهما التغيير المتبع لتلك الاحكام واما الحروف
وشبهها فلا علم لعلم التصريف بها لعدم قبولها لذلك التغيير ٥٠

ص والمتراد في ثلاث رك ٥٠ قابل تصريف بنوع ما قبل ٥٠

ش يعني ان ما كان على حرف واحد او حرفين فلا يقبل التصريف الا ان كان بغير الحذف
فمهما من صدر ان اقل ما بني عليه الاسم المتمكن والافعال في اصل الوضع ثلاثة احرف لانه
اعدل لا يتطرق اليه حذف ولا يقبل قبل ولا نقصان على المراتب الثلاث المبدا والمنتهى
والوسط بالنسبة واصلاحيته اكثر الصرف المحتاج اليه في باب التنويع وقد يعرض
على بعضها النقص فيتبع على حرفين ويرد في الاسما وقد يمنع في الافعال او على حرف واحد
نحو مر ليه لا تعلل وقد يزاد ولا خراجها لذلك عن قبول التصريف

Copyright © King Saud University